



جمهورية مصر العربية  
وزير الدولة للتنمية الإدارية

كتاب دوري

رقم ( ٢ ) لسنة ٢٠٠٨

بشأن حصول العاملين بالجهاز الإداري

على الإجازات المقررة قانوناً

سبق أن صدر الكتاب الدوري رقم ٤ لسنة ٢٠٠٦ لتيسير وتنظيم حصول العاملين بوحدات الجهاز الإداري للدولة على الإجازات الاعتيادية المقررة قانوناً، وقد تعرضت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بمجلس الدولة لمدى مشروعية البند الرابع من الكتاب الدوري المشار إليه في فتاها الصادرة بتاريخ ١٩/١٠/٢٠٠٨ وانتهت إلى عدم مشروعية البند رقم (٤) فيما تضمنه من:

١. شبه إجبار العامل على التقدم بطلب إجازات اعتيادية من رصيد متجمد إجازاته بما يجاوز المدة المقررة قانوناً، وإجبار الإدارة على الاستجابة لهذا الطلب.
٢. وجوب إسقاط المدة التي لم يتقدم العامل بطلب إجازة عنها من متجمد رصيد إجازاته المقررة قانوناً.

ونظم القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ حق العامل في الإجازة السنوية، والتي لا يجوز لجهة العمل أن تحجبها، ولم يجز تقصيرها أو تأجيلها أو إنهاؤها إلا لأسباب قوية تقتضيها مصلحة العمل، كما أجاز للعامل أن يحتفظ بما قد يكون له من رصيد الإجازات الاعتيادية السنوية مع وضع ضوابط معينة للحصول عليها بحيث لا يجوز له الحصول على إجازة من هذا الرصيد تزيد على ستين يوماً في السنة الواحدة، فإذا انتهت خدمة العامل وكان له رصيد من تلك الإجازات حق له اقتضاء بدل نقدي عن هذا الرصيد، علي أن لا يتخذه العامل وعاءاً ادخارياً بحسب ما انتهت إليه المحكمة الدستورية العليا.

ومن ثم فإنه يتعين أن يكون هناك آلية منظمة لمنح الإجازات الاعتيادية للعاملين يمكن من خلالها إعلام الموظف بإجازته السنوية والمترجمة واقتراح مواعيد للحصول عليهما، فلا يجوز للإدارة الامتناع عن الاستجابة لطلب العامل في الحصول على إجازة إلا إذا كانت الحاجة القصوى تقتضي ذلك.





جمهورية مصر العربية  
وزير الدولة للتنمية الإدارية

على أنه يجب على جهة الإدارة إثبات امتناع العامل حال عرض الإجازة عليه أو رفضها طلب الإجازة المقدم من العامل وذلك لمصلحة العمل بملف العامل لديها وإخطاره سنوياً برصيده منها مع عرض الإجازات المتاحة له واثبات رغبته في عدم الحصول على الإجازة.

وعدا ما تقدم (البند الرابع) يكون ما تضمنه الكتاب الدوري رقم ٤ لسنة ٢٠٠٦ (البنود العشرة الأخرى) سارياً وملزماً وواجب الأعمال.

لذا برجاء التفضل بالتوجيه نحو التزام الوحدات التابعة لسيادتكم بمراعاة ما تقدم.

وزير

الدولة للتنمية الإدارية  
أحمد درويش  
(د. أحمد درويش)  
12/16

تحريراً في: ١٦/١٢/٢٠٠٨.

كشف التوزيع: السادة:

- الوزراء.
- المحافظون.
- رؤساء الهيئات العامة والأجهزة المستقلة.
- رؤساء وحدات التنظيم والإدارة بالوزارات والهيئات.
- مديرو مديريات التنظيم والإدارة بالمحافظات.